



1 / 1

قرار

بشأن تحديد تاريخ افتتاح الدورة العادية الأولى
للمجلس الأعلى للسلطة القضائية. برسم سنة 2024

إن الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية؛
بناء على الدستور ولا سيما المادة 116 منه؛
بناء على الظهير الشريف رقم 1.16.40 الصادر في 14 من جمادى الآخرة
1437 (24 مارس 2016) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 100.13 المتعلق بالمجلس
الأعلى للسلطة القضائية، ولا سيما المادتين 56 و57 منه؛
وبناء على النظام الداخلي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية، ولا سيما المادتين
6 و7 منه؛

قرر ما يلي:

مادة فريدة

يحدد تاريخ افتتاح الدورة العادية الأولى للمجلس الأعلى للسلطة القضائية
برسم سنة 2024 في يوم الثلاثاء 18 رجب 1445 الموافق لـ (30 يناير 2024)، وفق
جدول الأعمال المرفق بهذا القرار.

حرر بمقر المجلس بالرباط بتاريخ 11 رجب 1445 الموافق لـ (23 يناير 2024).

الرئيس المنتدب

للمجلس الأعلى للسلطة القضائية

محمد عبد النبوي

